

مادة ٢ - يفتح في ميزانية الإقليم الجنوبي للسنة المالية ١٩٥٩/١٩٦٠ القسم ٢٧ (الجامع الأزهر والمعاهد الدينية) اعتماد إضافي قدره ٩٢٥٠ ج (تسعة آلاف ومائتان وخمسون جنياً) لزيادة إعانة الحكومة للجامع الأزهر والمعاهد الدينية بهذا القدر ، ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفود الميزانية المذكورة .

مادة ٣ - على وزيرى الخزانة المركزية والدولة تنفيذ هذا القرار كل منهما فيما يخصه ما

صدر برأىة الجمهورية في ٢٠ ذى القعدة سنة ١٣٧٩ (١٥ مايو سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٨٤١ لسنة ١٩٦٠

فتح اعتماد إضافي في ميزانية المصالح الموحدة للإقليم الجنوبي والشمالى للسنة المالية ١٩٥٩ - ١٩٦٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القرار الجمهورى رقم ١٢٥٢ لسنة ١٩٥٩ بربط ميزانية المصالح الموحدة في الإقليمين الجنوبي والشمالى للسنة المالية ١٩٥٩/١٩٦٠

قرر :

مادة ١ - يفتح في ميزانية المصالح الموحدة في الإقليمين الجنوبي والشمالى للسنة المالية ١٩٥٩/١٩٦٠ قسم ٤ (وزارة الخارجية) باب ٣ (أعمال جديدة) اعتماد إضافي قدره ٣٠٠٠ ج (ثلاثة آلاف جنياً) لمواجهة نفقات وفد الجمهورية العربية المتحدة في المؤتمر الثانى لقانون البحار الذى عقد بمدينة جنيف في المدة من ١٧ مارس إلى ١٤ أبريل سنة ١٩٦٠

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من ربط القسم ٢٢ (مصرفات غير منظورة) المدرج بالميزانية نفسها .

مادة ٢ - على وزيرى الخارجية والخزانة تنفيذ هذا القرار كل منهما فيما يخصه ما

صدر برأىة الجمهورية في ٢٠ ذى القعدة سنة ١٣٧٩ (١٥ مايو سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرر :

مادة ١ - يعتمد في ميزانية الإقليم الجنوبي للسنة المالية ١٩٥٩/١٩٦٠ قسم ١٤ (وزارة المواصلات) فرع ٢ - (هيئة المواصلات السلكية واللاسلكية) باب ٣ - (أعمال جديدة) إنشاء بند جديد (شراء أراضى لإقامة هوائيات محطة الإرسال اللاسلكى أبى زعل) يدرج له ٤٠٠٠ ج (أربعة آلاف جنياً) تؤخذ من وفود نفس الباب .

مادة ٢ - على وزيرى الخزانة المركزى والمواصلات التنفيذى للإقليم الجنوبي تنفيذ هذا القرار كل منهما فيما يخصه ما

صدر برأىة الجمهورية في ٢٠ ذى القعدة سنة ١٣٧٩ (١٥ مايو سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٨٤٠ لسنة ١٩٦٠

فتح اعتماد إضافي في ميزانية الإقليم الجنوبي للسنة المالية ١٩٥٩ / ١٩٦٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القرار الجمهورى رقم ١٢٦٠ لسنة ١٩٥٩ بربط ميزانية الإقليم الجنوبي ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ١٢٦٩ لسنة ١٩٥٩ بربط ميزانية الجامع الأزهر والمعاهد الدينية ؛

قرر :

مادة ١ - يفتح في ميزانية الجامع الأزهر والمعاهد الدينية للسنة المالية ١٩٥٩/١٩٦٠ باب ٤ (نشر الثقافة الإسلامية) اعتماد إضافي قدره ٩٢٥٠ ج (تسعة آلاف ومائتان وخمسون جنياً) لزيادة الاعتماد المخصص للبعثات الوافدة إلى الأزهر . على أن يؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من زيادة الإعانة المخصصة له تحت القسم ٢٧ (الجامع الأزهر والمعاهد الدينية) بميزانية الإقليم الجنوبي .